

## شرح تجريد اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله (المجلس السابع )

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى فصل. نعم. واختار الشیخ استحباب صیام ثلاثة ایام من کل شهر. نعم والدلیل علیها واضح. ففی  
صحیح الامام مسلم من حديث معاذة عن عائشة قالت اکاد النبی صلی الله علیه وسلم یصوم من کل شهر ثلاثة ایام؟ قالت نعم. قالت  
قلت فای ایام - 00:00:00

کان یصوم قالت لم یبالي من ای ایام الشهور صام من اوله او اوسطه او اخره. وفی السنن من حديث ابی ذر رضی الله عنہ قال قال لی  
النبی صلی الله علیه وسلم یا ابا ذر اذا صمت ثلاثة ایام من کل شهر فصم ثلاثة عشرة - 00:00:21  
واربع عشرة وخمسة عشرة فحیثما صام الانسان ثلاثة ایام من کل شهر متتالیات فی اوله او متتالیات فی اوسطه. او متتالیات فی  
اخره او متفرقات فصام بعضها فی اوله او فی اوسطه او فی اخره فکل ذلك محقق للسنة ولله الحمد. لكن العلماء یفضلون ان تكون  
هي - 00:00:41

الایام البیض لحديث ابی ذر هذا والله اعلم الله اليکم قال وفقه الله تعالى واختار ان صیام یوم عرفة یکفر سنتین واللی بعده ویوم  
عاشوراء یکفر سنة. والحدیث فیها معروف وهو ما رواه الامام مسلم فی صحیحه من حديث ابی قتادة رضی الله عنہ. قال -  
00:01:05

قال النبی صلی الله علیه وسلم صیام یوم عرفة احتسب علی الله ان یکفر السنة التي قبله والسنة التي بعده. وصیام یوم عاشوراء  
احتسب علی الله ان یکفر السنة التي قبله. نعم - 00:01:28

احسن الله اليکم قال وفقه الله تعالى واختار انه لا یکرہ افراده بالصوم واختار نعم فاذا صام الانسان یوم عاشوراء مفردا لم یصم لا  
یوما قبله ولا یوما بعده فان ذلك لا یکرہ عند ابی العباس رحمه الله تعالى - 00:01:41

ولکنه خلاف الاولی لان السنة ان یصوم الانسان يوما قبله لقول النبی صلی الله علیه وسلم لاصومن التاسع فاذا صام الانسان يوما قبله  
فیكون افضل لكن لو افرده بالصوم فلا حرج علیه اذ ان النبی صلی الله علیه وسلم مر علیه سنین متعاقبة وکان یصوم - 00:02:01  
یوم عاشوراء صیاما مفردا وانما عزم علی تقدمه بیوم فی اواخر حیاته صلی الله علیه وسلم. نعم الله اليکم قال وفقه الله  
تعالی واختار ان صیامه کان واجبا ولكن نسخ. نعم. للحدیث الذي ذکرته لكم ان النبی صلی الله علیه وسلم - 00:02:20  
رجالا فی صبیحة عاشوراء الا من اصبح صائم فلیتتم صیامه ومن اصبح مفطرا فلیمسك احسن الله اليکم قال وفقه الله تعالی ویرى  
ابو العباس انه لم یصح فی فضل رجب شيء نعم. القاعدة المترقبة - 00:02:41

عند ابی العباس رحمه الله تقول الاصل استواء اجزاء الزمان والمکان فی فضل الصوم الا ما خصه النص الاصل استواء اجزاء الزمان  
والمکان فی فضل الصوم الا فيما خصهن الصوم. فلا یجوز ان تدعی فضیلة صیام یوم دون یوم او صیام زمان دون زمان او الصیام  
فی - 00:03:01

فی مکان دون مکان الا وعلی ذلك التفظیل الزائد دلیل من الشرع وعلی ذلك یخرج دعوى افضلیة صیام شيء من ایام رجب. فانه لا  
یصح فی رجب حدیث الا انه من جملة - 00:03:25

اشهر الحرم وكل حدیث مروی فی فضل رجب فانه موضوع کذب. لا یصح شيء منه عن النبی صلی الله علیه وسلم لا عمرة ولا صیاما

00:03:41 - ولا اجتماعا ولا غير ذلك

فمن صام رجب معتقدا فضيلة صيامه كلا او بعضا بخصوصه فانه يعتبر قد ابتعد وصفا لا اصلا لان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم  
مشروعنته بوصفه. واما صيام الايام الفاضلة فيه وفي غيره فلا حرج اذ انه لا - 00:03:57

لا يصومها لانها من رجب وانما يصومها لانها يوم اثنين او يوم خميس او ايام بيض وهكذا والله اعلم ايوة قال وفقه الله تعالى ويري  
انه لا يكره افراد يوم السبت بالصوم. هذه مسألة فيها خلاف ولكن ابن تيمية رحمه الله بنى - 00:04:19

اختياره هذا على تضييف حديث الصماء بنت بسر والذي رواه عنها اخوها عبدالله بن بسر. فعن عبدالله بن بسر ان اخته الصماء قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت - 00:04:41

الا فيما افترض عليكم. فاذا لم يجد احدكم الا لحاء عنب او عود شجر فليمضغه. لكن اعله كثير من اهل العلم حتى قال ابو داود هذا  
ولكن الاقرب عندي والله اعلم ان المسألة لابد فيها من تفصيل - 00:04:56

وهي ان يوم السبت اما ان يصوم الانسان يوما قبله واما ان يصوم يوما بعده واما ان بالصوم. وذلك مبني على ان حديث الصماء  
حديث حسن والاصل عدم القول بالنسخ ما دمنا يمكن ما دام اي اعمال الادلة ممكنا. لان الجمع بين الادلة واجب ما امكن واعمال  
الدليل - 00:05:16

اولى من اهمال احدهما ما امكن. فهذا القول الذي ساقوله ازعم انه يعمل الادلة كلها. فاذا صام الانسان يوم السبت ويوما قبله او اي  
يوم الجمعة فان صيامه جائز لما في صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:05:44  
احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله اي يوم الخميس او يوما بعده اي يوم السبت. فاذا ضم الى صيام السبت صيام يوم قبله فلا  
بأس لهذا النص. الحالة الثانية اذا ضم اليه صيام يوم بعده فلا بأس به ايضا - 00:06:04

لما رواه الامام النسائي في سنته بساند حسن من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت كان اكثرا الايام يصومها النبي صلى الله عليه  
 وسلم يوم السبت ويوم الاحد ويقول انهما يوم عيد للمشركين وانا احب ان اخالفهم - 00:06:24

والحديث حسن واسناده جيد. فهو دليل على ان يوم السبت اذا صام او ظم الى يوم بعده فلا بأس. فيبقى حديث صماء مع القول بأنه  
حديث حسن ها يدل على النهي عن افراد يوم السبت بالصوم. فالاقرب ان شاء الله هو هذا - 00:06:44

قول الذي يوجب العمل بالادلة كلها ولا يكون بينها شيء من التعارف. واما ابن تيمية رحمه الله فلانه بنى اختياره على ان الاصل صحة  
الصيام في كل يوم الا فيما ورد النص بتخصيصه بالنهي. ورأى ان الحديث الناهي عن صيام يوم السبت - 00:07:04  
لا يصح فحينئذ قال لا بأس بافراد يوم السبت بالصوم. والاقرب ان شاء الله هو ما ذكرته لك من التفصيل والله اعلم ايش ما ذكرته من  
المتقدم. صحيح نعم الله اليكم قال وفقه الله تعالى واختار عدم جواز تخصيص اعياد المشركين بالصوم. نعم. وهو يبني اختياره هذا  
على - 00:07:24

كقاعدة متفق عليها بين اهل العلم من تشبه بقوم فهو منهم. وخلاصة هذه القاعدة احفظوها لا يجوز للمسلم ان يتشبه بالكافار في  
تبعذاتهم او عاداتهم المختصة بهم لا يجوز للمسلم ان يتشبه بالكافار في هذين الامرین. لا في تبعذاتهم ولا في عاداتهم المختصة بهم.  
فاذا اعتاد - 00:07:50

على صيام يوم تبعدا فانه لا يجوز للمسلم ان يخص هذا اليوم بالصوم سدا لذرية مشاة بهتهم قد امرنا الشارع يا رجل ان نخالف  
المشركين حتى في شعارات اللحية فامر بتوفيقها مخالفة للمشركين. وبشعارات الشارب. فقال قصوا الشوارب وارخوا - 00:08:14  
اللحى خالقو المشركين وفي رواية خالقو الم Gors. ومن تشبث بقوم فهو منهم. بل امرنا الشارع ان نصلی في نعالنا او خفافنا ان  
اليهود لا تصلی في نعالها ولا في خفافها - 00:08:39

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلی الانسان مختصرا. تقول عائشة رضي الله عنها لانه فعل اليهود في صلاتهم هكذا نجد ان  
هذه القاعدة تلدي يعني تواترت الادلة في اثباتها. فما كان من تبعذات الكفار اي من طقوس دينهم فلا يجوز لك ان - 00:08:54  
تتشبه بهم فيها. الامر الثاني عاداتهم المختصة بهم. فتجد اننا لم نقيد التشبه في التبعذات. ولكن قيدنا حرمة التشبه في العادات

بقولنا المختصة بهم. وذلك لأن العادة أن لم تكن مختصة بهم ولم - [00:09:14](#)

خالف شرعاً فانه يجوز لنا ان نفعلها. كركوب السيارة فانها عادة اول ما جاءت الى بلاد الاسلام من الكفار ولكن كثرة فعل المسلمين لها حتى صارت مجتمعية فانك اختصاصها. فلم تعد عادة مختصة وانما صارت عادة مجتمعية. وكذلك لبس - [00:09:34](#)

ترى فتة مثلاً او لبس البنطال فان اول ما جاءت هذه العادة من بلاد الكفار لكن كثرة زوال المسلمين لها دولة المسلمين لا فكت اختصاصها فجعلتها عادة مجتمعية. فان قلت وما الحكم لو انك اختصاصها وهي تخالف دليل - [00:09:56](#)

الشرع كالاكل بالشمال؟ الجواب فهي محرمة لا لأنها من عاداتهم وإنما لأنها مخالفة لشريعتنا فصارت العادات ثلاثة اقسام عادات مختصة بهم فيحرم التشبه بهم فيها عادات فك اختصاصها ولكن منهى عنها في الشرع. فهنا يحرم التشبه بهم فيها. الثالثة عادات -

[00:10:16](#)

فك اختصاصها ها ولم تخالف دليل شرع فانه يجوز ان نفعلها لأنها غير مختصة وليس بمنهي عنها. فابن تيمية تبين اختياره هذا على هذه القاعدة انه لا يجوز للمسلم ان يتشبه - [00:10:46](#)

الكافر فيما كان من خصائص من تعبداتهم او من عاداتهم المختصة بهم. نعم. احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى واختار عدم جواز افراد يوم الجمعة بصيام او ليلتها بقيام. لا شك لأن المفترر عند ابن تيمية ان النهي المتجرد - [00:11:06](#)

عن القربة يفيد التحرير ولأن ابن تيمية عنده قاعدة عظيمة جداً. ارجو ان تنتبهوا لها ايها الاخوان وقد بني عليها اختيارات كثيرة في العقائد والفقه يقول ابن تيمية رحمة الله التعظيم اصالة وصفة مبني على التوقيف. التعظيم اصالة - [00:11:26](#)

وصفة مبني على التوقيف. فلا يجوز لك ان تعتقد اصل العظمة في مكان او اصل العظمة في في زمان الا وعلى ذلك التعظيم دليل من الشرع. فاذا ثبتت عظمة الزمان بالدليل فلا يجوز لك ان تخترع على - [00:11:50](#)

صفة تعظمه بها. فالتعظيم اصالة وصفة مبني على التوقيف. واذا ثبتت عظمة لمكان من الامكنة. فلا يجوز لك ان تخترع لهذا المكان صفة تعظمه بها الا بدليل فليس كل زمان معظم او مكان معظم نعظم بما اردنا. بل التعظيم اصالة - [00:12:10](#)

توقيفي وصفة توقيفي. ولذلك فليس من السنة ان نخص الروضة الشريفة بركتين دون سائر اجزاء المسجد. قالوا لماذا؟ او ليس مكاناً معظم؟ فنقول بل. ولكن من الذي قال لك عظمته بتخصيص - [00:12:40](#)

اتين فيه وكذلك الكعبة مكان معظم. ولكن من الذي قال لك عظمتها بالتمسح بها او التمسك وكذلك يوم الجمعة يوم معظم. لكن من الذي قال لك عظمته بتخصيص يومه بصيام؟ او عظمته بتخصيص - [00:13:00](#)

بقيام وكذلك ها يوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم معظم. ويوم الاسراء يوم معظم ولكن من الذي قال لك عظمته بنوع احتفال فيه او اجتماع فيه ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار وكان لهم يومان يلعبون فيهما. قال ما هذان اليومان - [00:13:22](#)

قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال لقد ابدلكم الله بهما يوم خيراً منهما يوم الفطر ويوم الاضحى فنهاهم عن هذا الاحتفال المبني على تعظيم ما لم يعدهم الشرع اصالة. وفي سنن أبي داود من حديث ثابت ابن الضحاك رضي الله عنه - [00:13:50](#)

ان رجلاً نحر نذر ان ينحر ابداً ببوانة. اذا نحره تعظيم. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبعه منه فقال هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد؟ قالوا لا. قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم؟ قالوا لا. قال للرجل او في بنذرك - [00:14:10](#)

لما تأكد ان هذا التخصيص لا يراد به تعظيم المكانية. فليس كل مكان او زمان معظم لك الحق ان تختار فيه من صفة التعظيم ما تشاء ما تشاء. فابن تيمية بنى اختياره هنا في تحريم تخصيص الجمعة بصيام من بين سائر الايام. وفي - [00:14:30](#)

في تخصيص يوم ليلتها بقيام من بين سائر الليالي ها على هذه القاعدة. انه لا يجوز ان نعظم ما عظمته النص زمان ومكاناً الا بدليل لان التعظيم اصالة وصفة يبنيان يبنيان على التوقيف. وعلى ذلك قول النبي صلى الله - [00:14:50](#)

الله عليه وسلم في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين سائر الليالي ولا تختص يوم الجمعة بصيام من بين سائر الايام الا الرجل كان يصوم صوماً - [00:15:10](#)

صمه قوله الا الرجل كان يصوم صوماً فليصمه. اخذ العلماء كابن تيمية وغيره منها قاعدة. انه يتسع في صيام العادات ما لا تتسع في

صيام الابتداء والقصد ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه فيتوسع في - 00:15:30

قيام العادة ما لا يتتوسع في صيام القصد. لو انك افردت يوم الجمعة بصيام لانه جمعة لكان ذلك منهي عنه. لكن لو وافق يوم الجمعة يوم عرفة وصيامه لانه عرفة. فهو صيام - 00:15:53

ويتوسع في العادات ما لا يتتوسع في في الابتداء والقصد. ولو انه وافق عاشوراء فصيامه لانه عاشوراء لا انه جمعة فلا بأس لانه صيام عادة لا صيام قصد ويتوسع في صيام العادات ما لا يتتوسع في صيام القصد والابتداء. فهمتم هذا - 00:16:13

نعم تفضلي. احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى واختار ابو العباس ان ليلة القدر افضل باعتبار الامة وليلة الاسراء افضل في حب النبي صلى الله عليه وسلم. لقد ذكرت لكم القاعدة التي يبني عليها ابو العباس التفضيل بين امرين فاضلين - 00:16:39

في الشرع وهي ان افضلهما انفعهما واصلحهما. فاذا نظرت الى ليلة الاسراء ومن نال فيها عظيم الشرف والمقدار رأيته واحدا من هذه الامة وهو رسول الله. فليلة الاسراء افضل بالنسبة له لان المصالح والفضائل - 00:16:59

والمنزلة والمقدار الذي حصله في هذه الليلة اعظم بكثير من غيرها. ولكن ليلة القدر فان ما الامة في ليلة القدر اذا احيتها بسائر التعبادات قياما وصلوة وقراءة وذكرا. فانها تحصل - 00:17:19

فيها فضائل عظيمة فليلة القدر افضل بالنظر الى مصالح الامة. وليلة الاسراء افضل بالنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم فما ناله رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة الاسراء افضل وما ناله الامة في ليلة - 00:17:39

قدر افضل فهما ليتان فاضلتان اختلف تفضيل ابن تيمية بينهما بالنظر الى اصلاحهما وانفعهما واضح؟ ثم قال ايضا بيعطيك فرع ثانٍ. هم. احسن الله اليكم. قال وفقه الله واختار ان يوم الجمعة افضل بالنظر الى الاسبوع فقط. هذا هو - 00:17:59

ثم ويوم النحر افضل بالنظر الى مجموع ايام العام. وذلك لان كلا منهما ورد له فضل. ولكن الفضل العرضي الفضل الذاتي ففضل يوم الجمعة مقررون ب ايام الاسبوع وفضل يوم النحر مقررون ب ايام العام - 00:18:18

فاعطى كل ذي فضل حقه من التفضيل مقررنا بالزمان الذي هو افضل فيه. في يوم الجمعة افضل في ايام الاسبوع ويوم النحر افضل في ايام العام هذا هو العقل البديع والفقه العظيم الرائع الذي لا يرجح جانبا على جانب. وانما ينظر الى القول الذي يوجب ايش - 00:18:39

اعمال الادلة كلها ولا يشذ منها شيء. ويعطيك فرع ثالث ايضا على التفضيل. احسن الله اليكم وفقه الله واختار ان خديجة افضل باعتبار اول الاسلام وعائشة افضل باعتبار اخر العام. وذلك لان فضل خديجة وصلاحها ونفعها في اول الاسلام اذ لم تكن عائشة موجودة - 00:19:08

اعظم فصارت افضل باعتبار اول زمان الاسلام ولكن ما سمعته عائشة وحفظته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك الكم الهائل العظيم من العلم الذي للامة في اخر الاسلام اي في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم اعظم نفعا واصلاح للإسلام من خديجة - 00:19:31

فاعطى كل امرأة منهما رضي الله عنها فضلها في زمانها الذي كانت هي فيه انفع واصلاح والله هذا هذه عقلية بدعة ابي العباس ابن تيمية بالله ان هذا هو هذى قاعدة ابن تيمية التي لا يختل اختياره فيها - 00:19:58

متى ما سئل عن فضلين فيعطي الفضيلة منسوبة الى شخصها الذي يستحقها او الى زمانها الذي يستحقه من غير اخلال بطرف على طرف او دعوى نسخ او دعوى تفضيل مطلق. لا اعلم ابن تيمية رحمه الله افتى بافضلية مطلقة - 00:20:22

وانما دانما افضليته مقيدة بزمان او مكان او عين رحمة الله تفضل انا معجب بهذا الرجل واسأل الله ان يحرسنا معه يوم القيمة. ايه. نفس الشيء. تفضل. احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى - 00:20:41

واختار ان مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون من افضل النساء. لكن هل فضلها فضل مطلق؟ سيقول. لكن فو افضل نساء هذه الامة افضل منهن خديجة وعائشة وفاطمة. يعني بمعنى ان فضل اسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران افضل بالنسبة - 00:20:59

للامم الماضية ولكن فواضل هذه الامة افضل منهن. فاذا انفظلوا اسيه ومريم باعتبار من مضى اتبه واما فضل عائشة وخدیجة  
وفواضل هذه الامة فهن افضل من جميع الامم فهذا هو الاختیار الذي - 00:21:19

ترى ان فيه اعمالا للاطراف كلها مقدم على الفضل الذاتي هذی قاعدة يا شیخ بدر و د ان الناس یتبهون لها و یهتمون بها کثیرا. ان  
الفضل العربي مقدم على الفضل الذاتي. وان افضل الفاضلين - 00:21:45

انفعهمها واصلحهمها. هذا الذي ندين الله به. نعم. احسن الله اليکم قال وفقه الله تعالى واختار الشیخ في مسألة بين الفقیر الصابر  
والغنى الشاکر ان افضلهمما اتقاهمما. نعم. وذلك لان ابن تیمیة لا یدخل - 00:22:01

من صفات التفضیل الا الصفات التي دل الشرع على اعتبارها في التفضیل. فاما کون الانسان غنیا فان الغنى ليس وصفا للتفضیل  
معتبرا کون الانسان فقیرا فان فقره ليس صفة من صفات التفضیل المعتبرة. فلا ینبغي ان تقول ان الغنى افضل لغناه. او ان الفقیر -  
00:22:21

افضل لفقره فکأنک قلت ان الایض اب افضل لبیاضه والاسمر افضل لسمتره والتحیف افضل لنحفه. والسمین افضل لسمنه. فایاک ان  
تفظل بين شیئین زمانا و مکانا او عینا بصفات لم ینظر الشرع لها بعین الاعتبار - 00:22:41

او صاف طردیة ییست داخلة في نظر الشرع في التفضیل. ولذلك الله عز وجل قال في مبدأ التفضیل ان عند الله اتقاکم. لم یقل  
اغناکم ولم یقل افقرکم ولم یقل اطولکم ولا اقصرکم ولا اعظمکم حسنا - 00:23:03

ولا اصفاکم نسبا ولا اعلاکم رتبة ومنصبا. وانما قال اتقاکم. فلذلك ابن تیمیة رفض التفضیل بينهم بالصفات التي لا اعتبار لها وانما قال  
افضلهمما اتقاهمما لانه جاء بالصفة التي فعلها الشارع مبدأ للتفضیل. قال فان استووا في التقوی استووا في الفضل - 00:23:23  
مستوی ما في ما في. طیب هذا غنی وهذا فقیر قال طیب ما افضل بينهم لان هذی صفات فردیة. ما انظر لها بعین الاعتبار آا اورد  
على الشیخ راشد ایراد لابد من جوابه وانا اعرضت انا عشان اخصار الوقت لكن ارى عینی يا شیخ کانه زعل على شوی ای على كل  
حال - 00:23:51

شف يا شیخ ان سبق دخول الجنة ليس سبقا في الفضل. انتبه لشوي الفقراء یدخلون الجنة قبل الاغنیاء نصف يوم هل لفضل الفقراء  
ولا لقلة حسابهم؟ ولكن اذا دخل الاغنیاء بعدهم قد يكون الاغنیاء في مراتب اعلى - 00:24:15

اذا سبقوا الفقراء الدخول للجنة قبل الاغنیاء لا اسبقیة فضل. وانما اسبقیة خفة حساب فقط ها شلون یجیک؟ کان في مسائل عندي  
بین او صی بھا طلاب العلم دائمًا وابدا وهي ان ما من شبهة - 00:24:35

تذکرونھ؟ نعم. الا وسبیها جمع او تفیریط. انا ودی انک يا شیخ تقرأ هذا الكتاب لتریبة الملك وانی اقسم بالله لو قرأته ثم اجدت التفیریع  
عليها انه سوف تكون عندك ملکة وابداع ودقة في حل ایة - 00:25:03

اشکال احسن الله اليکم وفقه الله تعالى واختار ان صالح البشر افضل باعتبار کمال النهاية. والملائكة افضل باعتبار البداية نعم وذلك  
بالنظر الى زمانین. فان الملائكة الان في الرفیق الاعلی وقد نزغهم الله عز وجل عن مقاربة شيء من الذنوب والمعاصی. وجعله -  
00:25:20

هم لا یعصون الله ما امرهم ویفعلون ما یؤمرون فاحوالهم کمالیة الان افضل من احوال الاحوال البشریة. فان البشر کثیر منهم لا  
یزال منغمسا في الكفر والذنوب والمعاصی. وان تطع اکثر من في الارض یضلوك عن سبیل الله. وقلیل من عبادی الشکور. لكن اذا  
هذبوا - 00:25:44

ونقیت الخلاصة منهم وفتحت لهم ابواب الجنة ودخلوا وتنعموا فيها باعظم النعیم بجوار اکرم الکرمین عز وجل فان احوالهم في  
نهاية الامر ستكون افضل ولذلك ابن تیمیة یختار بان الملائكة افضل باعتبار البدایات - 00:26:04

ها وابن ادم من الصالحین من اهل الجنة. افضل باعتبار النهایات هو اختیار نجمع بین الدللة في الله سم احسن الله اليکم قال وفقه  
الله تعالى واختار الشیخ ان من فضل رجب على رمضان انه یکفر. لان القاعدة عند الشیخ ان كل من انکر - 00:26:24  
معلوما من الدين بالضرورة فانه کافر فکل من هجم على معلوم من الدين بالضرورة قد تواترت الدللة عليه. ثم جحد مدلوله وكفر

بمدوله فانه يعتبر كافرا. ولذلك اجمع العلماء على ان من انكر فرضية الصلاة فانه كافر. او فرضية الزكاة فانه كافر. ومن جملة الامور

الاضطراريه - 00:26:44

التي اتفقت الامة عليها ان افضل الشهور على الاطلاق رمضان. فاذا جاءنا احد وقال ان رجب افضل من رمضان فقد انكر معلوما من الدين بالضرورة فانه يعتبر كافرا فانه يعتبر كافرا - 00:27:10

فتكون ابن تيمية لمن ؟ اعتقد افضلية رجب على رمضان مبنية على انه منكر لمعلوم من الدين بالضرورة سوى الله اعلم. نعم وهو ما توارثه الامة فاشتركت في علمه ولا يختص بعلمه اهل الفن ولا العلماء وانما يشتراك في معرفته الكبار - 00:27:27  
والعوام المتعلمين يشتراكوا في المتعلم والكبار والصغر والمتعلمون وغير المتعلمين وهكذا فلا قصوا علمه طائفة دون طائفة فالان لو سألت جاهلة لم تتعلم. ما حكم الجماع في نهار رمضان لقالت لا يجوز. امي وامك من لم يتعلمن يعرف هذا الحكم. لو سألت رجلا كبيرا في السن ما حكم صلاة العصر - 00:27:49

لقال فريض فكل ما معلومة يشتراك الجميع في معرفتها فهي معلومة من الدين بالضرورة والله اها قد يختلف نعمة ولذلك في اخر الزمان في حديث حذيفة يوشك ان يأتي على الناس زمان - 00:28:21

طيب رمى صيام ولا صلاة. لا يدرى ما صيامه وما ولا صلاة ولا صدقة ولا نسك ولا يشري على القرآن في ليلة حتى لا يبقى في الارض منه اية ويفى الشيخ الكبير والعموز الكبير يقولون ادركنا اباءنا على لا الله الا الله فنحن نقولها قال صلة - 00:28:42  
تتفعهم لا الله الا الله فاعرض عنهم حتى قالها ثلاثا فقال يا صلة تنجيهم من النار. تفضل. احسن الله اليكم. قال وفقه الله تعالى واختار الشيخ ان الحسنة والسيئة تضاعف بعظم الزمان والمكان والله قاعدة قاعدة عند ابن تيمية رحمة الله الحسنات والسيئات - 00:29:01

تضاعفان بعظم الزمان والمكان. فالحسنة في الزمان الفاضل اعظم من الحسنة في غيره. والسيئة في الزمان او المكان اعظم من السيئة في غيره ولذلك فالسيئة في الحرم اعظم اثما عند الله عز وجل من السيئة في غيره. كما ان الحسنة - 00:29:21  
في الحرم او في المدينة او في بيت المقدس او غيرها من الاماكن الفاضلة بدليل الشرع اعظم. وكذلك السيئة في رمضان اعظم في شرف الزمان والسيئة في العشر الاول من ذي الحجة اعظم لشرف الزمان. وهكذا دواليك كل ما شرف الزمان عظم اثم السيئة - 00:29:45

فيه وعظم اجر الحسنة فيه. الا ان الحسنة تضاعف في الزمان في المكان بالمضاعفين مضاعفة الكم ومضاعفة الكيف يعني حجما وعدداما السيئة فقد قطع الله العهد على نفسه ان من جاء بالسيئة فانما يجزى بمثل - 00:30:05  
فعظم السيئة ومضاعفتها تكون حجما لا عددا ولا فكلاهما يعظمان. وعلى ذلك قول الله عز وجل ومن يرد فيه اي في الحرم بالحاد بظلم نذقه من عذاب قال لي وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح المدينة حرم ما بين عير الى ثور. من احدث فيها - 00:30:30

احدث او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل شوف كيف عظم المكان نعم ها تضاعف حجما وكما يعني اي نعم - 00:30:56

اتفضل. احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى فصل واختار الشيخ ان من نذر الاعتكاف في مسجد غير المساجد الثلاث تعين ما امتاز على غيره بمزاية شرعية كقدم وكثرة جمع. القاعدة عند ابن تيمية رحمة الله والتي بنى عليها اختياره - 00:31:17  
انتبهوا انه يجوز في النذر الانتقال من المفضول الى الفاضل فمسألة الافضلية في الزمان او المكان لها اثرها في الترجيح في باب النذر عند ابن تيمية رحمة الله. فلو ان الانسان نذر ان يعتكف - 00:31:37

كيف في مسجد حيه فله ان ينقل اعتكافه في المسجد الحرام؟ وان نذر ان يعتكف في المسجد الاقصى فله ان ينقل اعتكافه للمسجد النبوى واذا نذر ان يعتكف في المسجد النبوى فله ان ينقل اعتكافه للمسجد الحرام فالانتقال في النذر من المفضول الى الفاضل يجوز ومن - 00:31:55

من الفاضل الى المفضول ممنوع عند ابن تيمية رحمة الله. ولذلك لما نذرت امرأة ان تصلي في المسجد الاقصى قال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصلي ها هنا. لانه انتقاد بالنذر من المفضول الى الفاضل. فاذا نذر ابن تيمية فاذا نذر الانسان ان يعتكف في مكانه -

00:32:15

في احد مكаниن تعين ما تميز بفضيلة شرعية. تعين ما تميز بفضيلة شرعية هذا هو مبدأ اختياره في هذا الفرع ثم قال احسن الله اليكم قال وفقه الله واختار الشيخ حرمة شد الرحل للذهب الى المشايخ -

00:32:35

والقبور والمساجد الا المساجد الثلاثة فقط. وابن تيمية يبني هذا الاختيار على تحريم وسيلة الشرك. فان الشارع اذا نهى عن شيء ينهى عنه اصالة وينهى عن كل طريق يفضي اليه. لان وسائل الحرام حرام. ومنها وسائل الشرك. فكل وسيلة -

00:32:55

الى الشرك فانها محرمة. وعلى ذلك تحريم البناء على القبور سدا لذرية الشرك. وتحريم تجسيص القبور سدا لذرية وتحريم الكتابة على القبور سدا لذرية الشرك. وتحريم رفع بنيانها فوق الشبر. سدا لذرية -

00:33:15

الشرك وتحريم الاعتكاف عندها سدا لذرية الشرك. وما يسد ايضا شد الرحال لها فشد الرحال تبعد اي شد الرحال بقصد التبعد لهذا المكان فهو يريد بسد رحله ان يتبعده لله ها لخصيصة في هذا المكان. فهو يشد الرحل تعظيمها لمكانية -

00:33:35

والا فالانسان يشد رحله لبعض البلاد لبيع او شراء لا لتعظيم المكان. وانما لبيع او شراء او لصلة رحم او ليصلني مع امام صوته جميل فهو يراعي صوته لا مكаниته -

00:34:05

فكل من سد الرحل لمكان لمكانية فقد شد الرحل بطريق حرام. فالاصل حرمة سد الرحل لمكان تبعد الا في المساجد الثلاثة التي هي المسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم والمسجد -

00:34:22

الحرام وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال اي تبعد الا الى ثلاثة مساجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا. هل يجوز للانسان ان يشد رحاله ليزور قريبا له في مقبرة؟ الجواب نعم. لانه انما -

00:34:42

شد رحله لقرباته لا لمكانه الذي دفن فيه. هل يجوز ان يشد الانسان رحله للصلوة خلف امام صوته جميل الجواب نعم لانه سد الرحلة لصوته اي لاعتبار اخر غير تعظيم المكانية. فاذا قيل لك متى يحرم سد الرحل؟ فقل اذا روعي فيه -

00:35:02

تعظيم المكانية واما اذا لم يكن ثمة تعظيم للمكانية فلا بأس. والله اعلم. هم. احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى واختار الشيخ ان الصمت تضمن ترك واجب فحرام. ماشي. وكذا ان تبعد بالصمت عن الكلام المستحب واوجبه عن الكلام المستحب. واوجبه ان كان -

00:35:22

في محرم. طيب. فاستحبه ان كان سيدك بمكروره. وكل ذلك بناء على قاعدة عنده. ان الوسائل لها احكام المقاصد كما ان الكلام وسيلة يختلف حكمه باختلاف مقاصده فكذلك الصمت وسيلة يختلف باختلاف -

00:35:45

ماله او مقصوده. فمن صمت عن امر مندوب فصيحته مكروره ومن صمت عن امر واجب فصيحته محرم ومن صمت عن امر محرم فصيحته واجب لان الوسائل لها احكام المقاصد وكل ما لا يتم الواجب به فهو الا به فهذا واجب وكل ما لا يتم المنهج -

00:36:05

عنه الا فهو منهي وهكذا. فاذا هي وسيلة لا يعدو اختياراته في هذا في الصمت ان تكون وسيلة. وهذا بناء على ان الصمت ليس عبادة في ذاته فليس في شريعتنا التبعيد لله بالصمت لانه صمت -

00:36:40

وانما بالصمت لشيء اخر كامر المستمع للقرآن اي يوم انصت او ينصت. لذات الانصات او لاستماع القراءة. فاذا ان الصمت لا يتبعده لله عز وجل به بذاته في هذه الشريعة -

00:36:57

واما في الشرائع السابقة فقد كان نوع عبادة لقول الله عز وجل اني نذرت للرحمه صوما ثم فسرته بقولها لن اكل اليوم انسيا وكذلك زكريا لما قال الله له مبشرها ان ان -

00:37:17

بيحيى مصدقا بكلمة من الله فاراد من الله عز وجل ان يعطيه اية تدل على هذا فقال ايش؟ الا تكلم الناس ثلاث ليال سويا فقد كان الصمت يتبعده لله عز وجل به في الشرائع السابقة. لكن في شريعتنا لا يتبعده لله بالصمت لذات الصمت -

00:37:37

وانما لما ورأه فان كان صمتا عن مندوب فمكروره او صمتا عن واجب فحرام او صمتا عن محرم فواجب والله اعلم. احسن الله اليكم

قال الشيخ بدر. جاك النوم؟ اه. والامساك عن - 00:38:02

فضول الكلام مما ينبغي. مما ينبغي وذلك لأن كثرة كلامه كثرة لغطه ومن كثرة لغطه كثرة هفواته وسقطاته. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم معطياً قاعدة عظيمة في اللسان - 00:38:22

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر خيراً أو ليصمت فان الصمت عن فضول الكلام طريق للمحافظة على هيبة الانسان. والسلامة نعم من صمت نجا. من صمت نجا بنتي احياناً بعث الابواب خلاص انتهيناً. ان السياحة في البلاد لغير قصد شرعي امر منهي عنه. والله يتولانا واياك وهو اعلى واعلى - 00:38:38

وهذا واضح لا يحتاج الى شرح. والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وفقنا الله واياكم لكل خير - 00:39:09